رابط المادة على منصة باحث

فتاوى سلسلة اللقاء المفتوح

حكم الرسائل الالكترونية التي تحاكي الزنا والفواحش | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

ولكنها عن طريق هل وهل اذا فعلت هل الزوج لو الزوجة او يأخذ منها وبشكاوى الرجال على زوجاتهم محاكاة الزناة واهل الفواحش فيما يمارسون عن طريق النت وما وما يتعلق بذلك. اما مسألة المحاكاة تفضلت بذكرها - 00:00:00

فهذه اذا كانت محاكاة عملية هذا لا نزاع انها تأخذ حكم الاول والرجل اتهم زوجته بشيء من ذلك وفي فيثبت ذلك امور عملية ليست امور تشبب مثلا امور محاكاة وهي غير واقعية مجرد نوع تمثيل - 00:00:49

فاذا فعل حقيقة هذا ما في اشكال والمسألة واضحة وليس السؤال عن هذا انما السؤال عما يحاكي افعال الفواحش وعلى الفجور ونحو ذلك فهذا يبنى على القرائن لكن كاقامة حد له ما يفيقه اقامة حد. لان هذا ليس عملا وانما هو فعلى هذا تعزر المرأة تعذرا - 00:01:07

تعزر المرأة تعزيرا. كالمرأة التي تعاكس ويقبض عليها في الشارع ما ورد حد لهذه المرأة ولكن يجب تعزير هذه المرأة لان هذا الذي يجب تعزير هذه المرأة لان هذا الذي يكفها عن - 00:01:29

المحرمات ولان المرأة لو لم تعزى لفرجرت في فيما بعد لان من امن العقوبة اساء الادب مسؤول عن هذه القضية كقاضي مثلا او هيئة وغير ذلك يعزرون ويعذبون على قدر - 00:01:49

الذنب كلما عظم الذنب كلما زادت العقوبة. واما اذا كان الرجل يتهم زوجته مثلا بالزنا فلابد ما ذكره الله جل وعلا في القرآن من اربعة جود اذ لم يأتوا بالشهداء فاولئك - 00:02:10

الفاسقون فلم يأتي باربعة شهود. واما اذا حملة المرأة والرجل يشك انه منه ولا عنده قدرة على اقامة بينة ولا عنده قدرة على اقامة بينة هذي الصورة يلاعن. الصورة يلاعن - 00:02:31

ويسلم من لا يكون عليه حد. يلعن الزوجة ان هذا ليس ابنه فيشهد اربعة شهادات وهي تشهد اربعة شهادات ثم يفرق بينهما ولا يعودان الى يوم القيامة ولو تاب ولا يعودان الى يوم القيامة ولو - 00:02:51

- 00:03:11